

صفة كفارة اليمين - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

في حالة الكفارة باليمين او اطعام عشرة مساكين او تحرير رقبة. كيف اطعم عشر مساكين؟ هل في واقع النفر خمسة او اقل او اكثر؟ وهل كيف مراقبة في اي من اي نوع افيدونا؟ السؤال يعني غير واضح جدا. اذا كان عليك فاهمين او كفارة فكفارة اليمين يخير بين

ثلاثة - 00:00:00

عشرة كل واحد نصف ساعة كيلو ونصف الواحد من العشرة او يكسوه كسوة الصلاة قميص او مؤمنة اذا تيسرت هذا في اليمين عن

هذه الامور الثلاث ان يصوم ثلاثة ايام - 00:00:20

ينبغي تكون متتابعة فقط. اما في الظهار اذا ظهر امرأة عليه ظهر منها عليه عشق على مؤمنة اذا تيسر يصوم شهرين متتابعين قبل

ان يمسه من العجز اطعم ستين مسكينا فلا يطاع المسكين نصف الصاع من تمر او غيرها من قوت البلد - 00:00:40

قبل ان يمسه - 00:01:00